



تيمناً للرسالة البابوية « Casti connubii »

بمبحث اخلاقي لاهوتي

للاب شربل ابيلا اليسوعي

منشأ الزواج من الله وضعاً وطبعاً

٢

٤ اصل الزواج في زعم التطوريين

يُزعم التطوريون ان الانسان نفسه هو من سلالة جذ حيواني ، ولم يبلغ فطرته الحالية الا بعد ان تقلب طويلاً راقياً من نوع الى ما هو اعلى منه . وطبقاً لهذه النظرية يدعون ايضاً ان الزواج ، على ما تعهده الامم المتعدنة ، انما هو احدى المراحل التي يجتازها النوع البشري في تطوراتهِ المتواصلة . فيعد ان كانت صلات الرجال بالنساء على مثال صلات الحيوانات ذكوراً واناثاً ، تطوّرت هي ايضاً فاجتازت عدة مراحل منتقلة من القران الطليق الى القران الوقتي ، فالى الخطف ، فالى شراء الزوجة ، فالى تعدد الأزواج ، فالى تعدد الزوجات ، فاخيراً الى الزواج الموحد الثابت<sup>(١)</sup> .

هذا فيما يمتلئ بالماضي . واما المستقبل فيقولون انه سوف لا يختلف عن الماضي ؛ بل ، بعد ان بلغت البشرية حدّ الزواج الحقيقي ، تواصل السير الى الامام والرفي على تقادي الازمان .

وقد تعجب من هذا وتقول : ان التقدم الذي ينشدونه ويبشرون به ،

(١) راجع de Smet في المحل المذكور ص ٦٣ - ٦٤ .

ولاسبيا ما شرع يتم منه فعلاً ، كالطلاق وما لا ينبغي البض ان يُبرره من الحب الطليق وخرق حرمة الزواج الحقيقي وغير ذلك من ضروب الخلاعة المختلفة ، انما هذا كله هو اشبه بالتهتمر منه بالرقى ، لانه عودٌ الى المراحل الحمجية الاولى ، الى وقت فيه كان الانسان ، على زعمهم ، اقرب الى اجداده البهائم منه الى الامم الرقيقة في الحضارة .

فيجيونك : لا بأس فان التطور من نفس طبعه ينفي الثبوت . فلا يمكن ، والحالة هذه ، ان تقرّ نواميس القران على قرار . فالزواج يتبع الاخلاق ، والاخلاق آية كانت ، في الجماعات الراقية ، هي التي تمخّذ ، بمنطوق الشرائع السنونة لكل زمان ومكان ، مراحل التقدم . ومن ثمّ فالعدل والصلاح انما تُقرّهما الشرائع المدنية ، مهما كانت صحتها ، لانها تُعبر عن الافكار والمبادئ السائدة في بلاد معينة ووقت معين .

وعليه فان اشكال القران التي ذكرناها آنفاً ، والتي يدعون هم ان الانسان تدرج فيها قبل ان يعمد الى الزواج الحقيقي ، كانت باجمها ، وكل واحد منها بدوره ووقته ، معقولة مشروعة في عرفهم . بل قد تكون كذلك كلها معاً في آن واحد ، وان في امكنة مختلفة من المعصور ، على حسب درجة الحضارة التي بلغ اليها سكان كل بقعة بمفردها<sup>١</sup>

ولا عجب . فان الله في زعمهم لم يدخل البتة في امر وضعية الزواج ولم يقيدَه ابداً بشريعة ما وضية ولا طبيعية ، بل الشر هم الذين استنبطوه وحدهم واصطلحوا عليه من تلقا. انفسهم . فتكون النتيجة المبينة على هذا المبدأ الاعرج عوجا. ولا مشاحة ، ألا انها بدئية . ومؤداها أن الزواج منوط بالبشر دون سواهم . فلهم ان يُلقوه ويجوّروا سننه على ما يطيب لهم .

قال بيوس الحادي عشر : « فلكي نبتدى بمصادر هذه الشرور نقول ان اصلها الاعم هو زعمهم ان الزواج لا يارى الطبيعة وضعه ولا السيد المسيح رفعه الى مقام سرّ حقيقي ، بل انما البشر قد اخترعوه . ويؤكد بعضهم انهم ،

(١) راجع D'Hulst, Carême 1894, 1<sup>re</sup> conférence, édition de l'Enseignement

في الطبيعة ذاتها وفي فواميسها ، لم يجدوا شيئاً من امر الزواج ، بل انما شعروا على قوة توليد الحياة ودافع قوي الى شفاء غلتها على اي متوال كان . على ان غيرهم يقرّون بان في طبيعة الانسان بعض اوائل واشباه جرائم للزواج الحقيقي ، من حيث انه لولا ارتباط الناس بوثاق ثابت ، لما كانت كرامة الزوجين والفاية الطبيعية من ولادة البنين وتربيتهم قد عُني بهما عناية وافية . غير ان هولاء ايضاً يطمون ان الزواج نفسه ، بما انه لا ينحصر ضمن نطاق هذه الجرائم ، فلاسباب مختلفة طرأت عليه ممّا ، قد اخترعه عقل البشر وحده وانثائه ارادتهم وحدها .<sup>١)</sup>

تلك هي مصادر اضاليل اعداء الزواج . واما عواقبها فاليك وصفها ، على ما ورد في الرقيم الجبري :

« اأ مبلغ تورط هولاء في الضلال وانحرافهم الشائن عن طرق الاستقامة فقد اضحى ثابتاً بما بطناه ، في رسالتنا هذه ، عن مصدر الزواج وكنهه ، وعن الاعراض والحيرات التي فيه . واما كون هذه الاقاويل وبيلة للفاية فانه يتضح من النتائج التي يتخلّجها منها المدافعون عنها انفسهم . فاذا كانت الشرائع والرسوم والآداب التي تُنظّم الزواج مصدرها ارادة البشر وحدها ، فلهذه دون غيرها يمكن ويجب ان تخضع ، وبالتالي يمكن ويجب ان تُتنّ وتُحوّر وتُلقى على حسب هوى الانسان ووفقاً لتقلبات الامور البشرية . اما القوة النسلية فبما انها تتركز على الطبيعة عينها فهي اقدس من الزواج ووسع مدبى منه ، ومن ثم يجوز استعمالها على السواء خارجاً عن حصن الزيجة كما في داخله ، وذلك حتى باعمال اغراض الزواج ، اي كأنّ خلاعة البني تتمتع ، او تكاد ، بذات الحقوق التي تتمتع بها الامومة المفيقة التي للزوجة الشرعية . » واعداداً على هذه المبادئ ، قد توصل البعض الى استنباط اشكال من الزيجات جديدة توافق ، على زعمهم ، مقتضيات الناس والازمنة الحاضرة ، ويشاؤون ان تكون انواع زيجة جديدة : فمنها الزواج الموقت ، ومنها الاختباري ،

ومنها الودادي . ويدعون ان لكل من هذه الانواع حرية الزواج تامة وحقوقه كلها ، ولكن مع الانتاق من الرباط غير القابل للانحلال ومن ولادة البنين ، ما لم يحول الفريقان اشتراكهما في المهيشة ومساكنتهما فيجعله زواجا شرعياً .

« بل من الناس من يريدون ويلتجئون ان تُقرَّر بالشرائع تلك الفرائب الفظيمة ، او على الاقل ان يكون لها عذر في ما عمّ من عادات الشعوب ونظاماتها . فكأنه لا يخالجهم بعض الظن ان امرأاً كهذه ليست على شيء . من ذلك الرقي المصري الذي يباهون به تلك المباهة ، بل هي مفاسد ممية تُخضع ، بلا ريب ، الأمم الراقية ذاتها لما تألفه بعض الشعوب المتوحشة من الاعمال البرية . »<sup>١١</sup>

### ٥ نأصل الزواج في الطبيعة

اما الحقيقة فيخلاف تلك الافاويل القريبة . فانه ليس فقط من الايمان أن الزواج من وضع الله عز وجل ، كما بينا سابقاً ، بل لو ضربنا صفحاً عن اي شريمة وضعية ، سواء أكانت موسوية أم مسيحية ، ولو فرضنا انه تعالى لم يدخل قط في اسر قران الرجل والمرأة كما يُفصح لنا عن رأيه ومشيئته فيما يتعلق به ، لو اعتبرنا الكتاب المقدس والتقليد المسيحي لا وجود لها البتة ، لما زال الزواج مُنشأً من الله ، لانه حتى في حالة الفرض المذكور ، لا يزال مُنشأً من الطبيعة . والمعنى ان الزواج مرتكز على طبيعة الانسان . فهي التي تقتضي وتحدد شرائعه . ولا شك ان شرائعه هذه يتطبع العقل البشري سيلاً الى معرفتها فتقيد الضير على نحو سائر الشرائع الطبيعية .

### ٦ اصل الزواج وتأثيره اغراض

وقبل ان نبط الادلة العقلية التي تدعم قولنا هذا ، لا بد من كلمة وجيزة في المبدأ الاساسي الذي تستند اليه . وهو ان مسألة اصل الزواج مرتبطة كل

الارتباط بمآلة غائيته . ومن اهم ما أدى بالتطوريين الى ضلالهم تقاضيه عن الغائية هذه . فثما ضلوا عن حقيقة اصل الزواج لانهم لم يدركوا كنه اتحاد الرجل بالمرأة ، ولم يدركوه لانهم تفاضوا عن اغراض الطبيعة منه .

ولا غرو فن المبادئ الفلسفية الماثورة . أن « الفاعلية تتبع الكيان » (*Operari sequitur esse*) وما ضر هذا المبدأ انه قديم قد يقول عنه البعض ان الدهر اكل عليه وشرب ، فلا سبيل الى صاحب العقل السليم ان لا يلتم بمنطوقه . ومؤداه أنك ان شئت ان تتف على حقيقة شيء وطبيعته فمليك ان تمن النظر في غايته وتزعاته ، وانما هذه تشف عنها فاعليته اي ماهية الافعال الخاصة به لانها هي التي تنوعه .

وخلاصة القول ان اصل الزواج وغائيته هما حقيقتان مرتبطتان متلازمتان . فان كانت الاغراض ، التي عيبتها الطبيعة لاتحاد الرجل والمرأة ، هي بغنى عن الزواج الحقيقي ، جاز لهما ان يتقرنا بمنزل عنه . وألا اي ان كانت هذه الاغراض لا تتحقق الا به وداخل حصنه ، تحتم عليهما ، بقوة الطبيعة عينها ، ان يتقيدا به ويخضما لسنه ، اذا ما شاء الاتحاد .

وواقع الحال ان الاغراض المذكورة تستوجب الزواج الى حد ان من أهل سنته او استخف بها او اتى ما يخالفها فقد اتى نقيض ما تقتضيه الطبيعة الانسانية وتستوجبه ، من جهة ، فطرة الافراد صيانة لكرامتهم ، ومن جهة اخرى ، حياة النوع البشري ذاته ، فلا يؤول الامر به الى التلاشي والاندثار ، فيعود باجمه الى العدم<sup>١١</sup> .

هذا ما سنبينه فيما يلي بادلة ثلاثة :

## V الأدلة على مآصل الزواج الخبفي في الطبيعة

١ - صيانة الكرامة البشرية في الثريين

معلوم ان اتحاد الرجل والمرأة ينشأ عن قوة خاصة ، غريزية في كل بشر ،

(١) راجع *Dictionnaire Apologétique de la Foi Catholique*, art. « *Mariage et Divorce* », par Castillon, tom. III, col. 88.

تدفع كلاً من الجنين نحو أخيه . واول ما ترمي اليه هذه القوة ويشف عنها مآء ، هو الحدُّ الاول الذي تنتهي عنده حركتها ، اعني به التقارب الجنسي . تلك هي غاية القران الاولى وانما هي ، على ما ستدري ، واسطة لفاية اسمى منها بدرجات .

ولكن قبل ان تمددتها وزتقي بالبحث الى ما هو ارفع منها شأنًا ، يجدر بنا ان نثبت مما اذا كان يمكن تحقيقها خارجاً عن حصن الزواج الحقيقي ، دون ان ينحط الرجل والمرأة عن كرامتهما . وبعبارة اخرى هل يُبقي لهما القران الطليق وما يشاكله من المخالطات المتنقلة ، شيئاً من المنزلة السامية التي تستوجبها فطرتها الماقلة ؟

لمعري ان القران الطليق وسائر الصلات التي تجري مجراه ، من شأنها ان تهبط باتحاد الرجل والمرأة الى ما هو اسفل من علاقات البهائم بالبهائم . تأمل في الحيوان . فانه لا عقل له يُرشده ولا ارادة له تتدبر أمره . وانما يتقاد لفطرته الميأ . ومع ذلك لا يمهده جناه الى المواصلة ولا يطمحان اليها الا لداعي النسل وانما النوع ، ما لم تكن تربية الانسان له او لاحد أسلافه أفسدت جبلته . والسبب في ذلك ان قوة النسل فيه هي التي تُمدل حركاتها بذاتها .

واما الانسان فبالخلاف . خضته الطبيعة بالمقل والارادة . فبالمقل يدرك النظام وما يقتضيه من المقدار وظروف الاشخاص والكيفية والزمان والمكان . وبالارادة يقوى على مطابقة اعماله للنظام ومقتضياته . فليست اذن القوة القرنية الميأ هي التي تُمدل فيه ذاتها بذاتها ، بل انما قد وكل جابِل الطبيعة هذا الامر الى المقل والارادة .

وغني عن البيان ان هاتين القوتين الماقتلتين الروحيتين انما تقوم كرامة الانسان وشرفه بهما ، ومنهما رفعته فوق عالم البهائم وسيادته على سائر الخلائق المنظورة .

فاذا اعتبرنا هذا من جهة ، وعلمنا من أخرى كيف تُرهق القوة النيلية من يتقاد لها عن عمى ولا يدأب في قمع حركاتها ، تيقننا ايضاً ان القران الطليق

انما مآله اطلاق الحرية تامة للخلاعة والفسح ، فتسود الفوضى في المركب الانساني ، حيث لا مكنة بعد للقوى العليا ان تراقب السفلى ولا ان تُلزِمها حدما ، فيُسي ابن آدم كما لو كان فعلاً عديم العقل والارادة ، تخلى عنها لتزعاته الحيوانية فتخلى ايضاً بنفس الفعل عن كرامته ومقامه الاعلى بين الكائنات المحسوسة .

ويا ليت الفوضى الموصوفة لا تتسرب من الافراد والى الجماعات ، على ما زى لسوء الطالع في واقع الحال ، مع كوننا نعلم حق العلم ان الناس عموماً يمتنون ، في الاقل مبدئياً ، كل ما جاء منحرفاً من حركات القوة المذكورة ، ويحسبونه امراً شائناً ، بل زاهم يتدرون حتى ما جاء منها مطابقاً للنظام منحصرأ في حصن الرعية الشرعية ، مما يدل جلياً على ان الحياء طبيعي في البشر .  
واذا كان البشر منتشراً بينهم فساد الاخلاق ، بالرغم من رسوخ مبدأ الحياء في الباطن عموماً ، فكيف بهم لو نبذوه ؟ أو لا يبذونه تماماً لو اقتعوا أن سنة الزواج ليس الخالق وضعها ولا هو أسسها على الطبيعة ، بل انما هي ، على ما يدعي بعض اشياخ الحب الطليق ، وهم باطل عالق في الازهان . أم لا يمي اذ ذاك المجتمع البشري كما لو كان مؤلفاً من طوائف السباع ، بل احطاً منزلة .

قال الاب كوله : « ان كان من تزع غريزية تُعرض بالانسان للانحطاط عن المقام الرفيع الذي تقتضيه له جبلته ، من حيث هو عاقل حر ، فتزول به الى درجة الحيوان الصرف ، فهي لا محالة تلك التي تدفع المرء والمرأة الى ان يتكتلا .

« فانه لما كانت غايتها ضمان البقاء للنوع ، فقد اضحت اتقل التزعات كلها ارهاقاً للانسان ، بعد تلك التي تميل به الى حفظ الكيان الفردي .  
« على انها ايضاً اشدها عمى واناية وفضاظة وتقلباً . قوامها انجذابات واندفاعات لا نصيب للعقل فيها . فلا تلبث ، حالما تحرر من التقيد بالضبط والترتيب ، ان تصير من اهول عوامل الصف والهوش والفوضى .

« فاذا ما اُطلق لها العنان فانها تدعُ الحيوان الوحشي يسرح ويمرح في

الايثار بحد ان كان القلب يقيده ويقوده ، فتختق فيه عواطف الرقة والحياء والنبل والرفق . وما انما من طبعها عادمة القرار متقلبة ، لا تشرب بما ليس اياها ، وما من ضعف ترأف به ، ولا من ضيقة تكرث لها ، ولا من وعد تراعي حرمة ، ولا من واجب تتعبه ، ولا من تبعة تخشاهما ، وقصارى القول بما انما لا شيء بينهما ولا احد ، فانها تدفع من تمكنت منه الى ان يطا برجله ، بدون ما شفقة ، كل ما قام دونها حاجزاً .

« ومع ذلك كله فلا سبيل الى النكران ان هذه القوة المنصرية المريبة الى حد ما وصفنا ، هي من اثنى ما كُن فينا من شكها ، راقداً او هائجا ، بل هي اهم ما ينبغي ضبطه كما يُستخدم في سبيل البشرية ، بدون ما مجازفة بكرامة بني الانسان ، بل بحياة مجتمهم .

« افلا يكون ، والحالة هذه ، من ابداع ماآي الوضعية الزوجية انما قد جمعت نوعاً ما ، بين اليقظة الاولى لهذه النزعة الفريزية ، الهائلة عاقبة والخطية شأناً ، وبين ما تأصل في القلب من عواطف الرقة والتفاني وبذل الذات تماماً وحقاً ، مما لا بد ان يُبنى عليه الزواج اصلاً وأساً ، - وأنها ايضاً قد اناطت شفاء علة هذه القوة بما تنصّ شريعة الرّبيجة من الترتيبات والفرائض والمناهي ، - وانما اخيراً قد قيّدتها بالخضوع لوضعية اجتماعية ، تقتضي من الانسان كل ما يستطيع ان يجود به من الحب وبذل النفس والامانة ؟

« فاذا ما جاء الميثاق الزوجي البات ، يتر هذه القوة عن اذى سرعة تقلبها النظرية وتغيراتها المدمشة المقلقة ، فأنيطت بانبل الغايات وارفها شأناً ، تلك التي تقتضي من الثبات اشدّه وتجرّ من الثبات أبهظها ، واقتيدت متلينة تهاب الضعف والقدرة في غير صاحبها ، واضحت كانها اكنست مزية روحية من نفس الغايات الشريفة التي ظلّت تتعبد بها ، فمعدنئذ لا تحول دون ذلك النسو الروحي ، الذي لا مندوحة للدره عنه ، ما دام بيتني ان يسود فيه الروح على الجسد والانسان على الحيوان . »<sup>1)</sup>